

وعلى وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد
 ابن ابى وقاص رضي الله عنهم ثم فوض الامر حثمتهم
 الى عبد الرحمن بن عوف ورضوا بحكمه فاختار عثمان
 رضي الله عنه وبايعه محضين الصحابه بما يعينوا وقلادوا
 لا ائمة وصلوا معه اجمع والامامة فكان اجازتهم
 استشهد وترك الامر مهيلا فاجتمع كبار المهاجرين
 والاضار على علي رضي الله عنه والتسوا منه يقول
 الخلافة وبايعوه لما كان افضل اهل عصره واو لا هم
 بالخلافة وما وقع من المخالفات والمخاربات لم يكن عن
 نزاع وخلافته بل عن خطأ في الاجتهاد وما وقع من
 الخلاف بين الشيعة واهل السنة في هذه المسئلة
 واجعل كل من الفريقين النص في باب الامامة و اراد
 الاسولة والاجونية من المهاجرين المذكور في الطولات
 في الخلافة **ثلاثون سنة** ثم تصدركا **عضوما** وقد استشهد
 علي رضي الله عنه على امره بثلاث سنين من وفات رسول الله ف

ما رواه
 في تاريخ
 ابن عسك
 في تاريخ
 ابن عسك
 في تاريخ
 ابن عسك

صلى الله عليه وسلم فعويده رضي الله عنه ومن يكون بعينه
 لم يكون خطما بل بلوفا واما وهذا مشكل لان
 اهل بكل العقد من الامة قد كانوا متعقبن على
 خلافة اهل البيت العباسية وبعض المرتضى لعمر بن عبد
 العزيز مثلا واهل المراد ان الخلافة الكاملة التي
 لا يشوبها شيء من المخالفة ومبيل من المتابعة يكون
 ثلث سنين وبعدها قد يكون وقبلا يكون ثم الاجماع
 على ان نصب الامام واجب واما الخلاف في انه يجب
 على الله تعالى وعلى الخلق بدليل سمعي او عقلي والذهب
 انه يجب على الخلق سمعا لقوله صلى الله عليه وسلم من مات
 ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ولان الامة
 قد جعلوا اهم المهمات بعد وفات النبي عليه السلام نصب
 الامام حتى يقوم على الدين وكذا بعد فوت كل امام
 ولان كثيرا من الواجبات الشرعية موقوف عليه كما
 اشار بقوله **والسلون** **باب** **الجموع** **بثلاثون**

٣١٦